

الاعضاء المناوبون

- السيد سفين رفشال (النرويج) ،
السيد هارى ل . موريس (ليبيريا) ،
السيد تاكيشي نيتو (اليابان) .

القرار ٢٩٤٤ (الدورة ٢٧)

تقرير المجلس المشترك لصندوق معاشات
موظفي الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير المجلس المشترك لصندوق معاشات موظفي الامم المتحدة المقدم الى
الجمعية العامة والى المنظمات الأعضاء في الصندوق المشترك لمعاشات موظفي الامم المتحدة
عن عام ١٩٧٢ (٢٣) ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية بشأنه (٢٤) ،

أولا

تسوية الاستحقاقات بسبب تغيرات تكاليف المعيشة

تقرر ما يلي :

- (أ) تمديد نظام تسوية الاستحقاقات الجارى دفعها ، الوارد بقرار الجمعية العامة
٢١٢٢ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، معدلا بالقرار ٢٨٨٧
(الدورة ٢٦) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١ ، وذلك لمدة ثلاث سنوات اخرى
تبدأ في كانون الثاني (يناير) ١٩٧٣ ؛
(ب) تطبيق النظام السالف اعتبارا من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٧٣ ، على جميع
الاستحقاقات الواجبة الأداء في صورة مدفوعات دورية والتي استبعدت منه في السابق ، باستثناء

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم ١

(A/8709 و Corr.1) .

(٢٤) الوثيقة A/8860 .

الاستحقاقات المتأتية من ودائع اختيارية في الصندوق المشترك لمعاشات موظفي الامم المتحدة ، شرط ان يفترض في الاستحقاقات ، لأغراض تطبيق التسويات المنصوص عليها في هذه الفقرة ، ان يكون قد بدأ أدائها في عام ١٩٧٢ ؛

(ج) ادخال تغيير آخر على النظام اعتبارا من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٧٣ ، بحيث تطبق على الاستحقاقات المتأتية عن انتهاء الخدمة خلال الربع الاول من السنة التقويمية تسوية تماثل ثلاثة ارباع المعدل المنطبق على تلك السنة ، وعلى الاستحقاقات المتأتية عن انتهاء الخدمة خلال الربع الثاني من السنة نصف المعدل المذكور ، وعلى الاستحقاقات المتأتية عن انتهاء الخدمة خلال الربع الثالث من السنة ربع هذا المعدل ؛

(د) القيام ، كتدبير مؤقت خلال ١٩٧٣ و ١٩٧٤ و ١٩٧٥ ، بتطبيق التسويات الاضافية الآتية على الاستحقاقات الدورية الجارية دفعها :

التسويات السنوية الاضافية بالنسبة الى الرقم
القياسي الأساسي

تاريخ انتهاء الخدمة

١٩٧٥	١٩٧٤	١٩٧٣	
٣	٦	٩	قبل عام ١٩٧٣
٣	٦	—	١ كانون الثاني (يناير) - ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٣
٣	—	—	١ كانون الثاني (يناير) - ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٤

وذلك بشرط ان تقتصر هذه التسويات الاضافية على الاستحقاقات التي لا تتجاوز ٣٠٠٠ دولار في السنة ، وعلى اول ٣٠٠٠ دولار من اى استحقاق سنوى يتجاوز هذا المبلغ ، وان لا يقل مجموع المبلغ المدفوع في أية سنة عن المبلغ الذى كان مستحق الأداء في السنة السابقة ؛

ثانيا

النفقات الادارية

تقرر عقد نفقات مجموعتها الصافي ١٣٨٦٤٠٠ دولار لعام ١٩٧٣ ونفقات اضافية مجموعتها الصافي ٢٦٠٨٦١ دولارا لعام ١٩٧٢ ، لإدارة الصندوق المشترك لمعاشات موظفي الامم

المتحدة ، وفقا لتقديرات المجلس المشترك لصندوق معاشات موظفي الامم المتحدة ، الواردة في تقريره الى الجمعية العامة عن عام ١٩٧٢ (٢٥) ؛

ثالثا

تعتمد الشرط الوارد في النبذة ٢٠ والاقتراحات الواردة في النبذتين ١٥ و ٤٠ من تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية (٢٤) .

الجلسة العامة ٢٠٦٧
٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٩٤٧ (الدورة ٢٧)

الميزانية الاضافية للسنة المالية ١٩٧٢

ألف

اعتمادات الميزانية للسنة المالية ١٩٧٢

ان الجمعية العامة ،

تقرر ، بشأن السنة المالية ١٩٧٢ ، ما يلي :

١ - ينقص المبلغ المعتمد بقرارها ٢٨٩٩ ألف (الدورة ٢٦) المتخذ في ٢٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١ ، وقدره ٤١٠ ٤١٤ ١٢٤ ٢١٣ دولارات ، بمقدار ٢١٠ ٤٧٤ ٤٤٧٤ دولارات ، وذلك على الوجه التالي :

(٢٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم ٩
(A/8709 و Corr.1) ، المرفق الثالث .